

7832 - حكم ترك التزوج للتفرغ لطلب العلم مع خوف الوقوع في المعصية - نور على الدرب

عبد العزيز بن باز

سماحة الشيخ رجل قرر الا يتزوج لضيق ذات اليد اولاً. وثانياً للتفرغ في طلب العلم مع العلم بأنه يخاف من الوقوع في المعصية. فهل في تركه للزواج اثم؟ وهل يجب عليه الزواج اذا استطاع؟ وجهوا - [00:00:00](#)

جزاكم الله خيراً. الصواب انه يجب عليه. ان استطاع يجب عليه ولا سيما اذا خاف على نفسه فلا شك لا اشكال في الوجوب لقول النبي صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب - [00:00:20](#)

فمن استطاع منهم الباء فليتزوج وهذا امر وهذا امر الوجوب فانه اغض البصر واحصن الفرج. فمن لم يستطع فعله بالصوم فانه له وجاء المقصود ان الواجب عليه مع القدرة المبادرة بالزواج - [00:00:35](#)

واذا كان يخشى صار الواجب اكد نعم. جزاكم الله خيراً - [00:00:55](#)